

## وزارة المالية

قرار رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٠

بشأن تحديد قيمة المعاش الأساسى فى ١/٧/٢٠١٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بتحديد الوزير المختص

بتنفيذ قانون التأمين الاجتماعى ؛

وعلى كتاب وزارة التنمية الاقتصادية بتحديد متوسط الأجور على المستوى القومى ؛

**ق ر ر :**

( المادة الاولى )

تحدد قيمة المعاش الأساسى فى ١/٧/٢٠١٠ بمبلغ مقداره مائة وثلاثة وعشرون جنيهاً

وستون قرشاً .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١/٧/٢٠١٠

تحريراً فى ٧/٧/٢٠١٠

وزير المالية

د / يوسف بطرس غالى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٠